رابط المادة على منصة باحث

#شرح_كتاب_الصيام من اللؤلؤ والمرجان) مكتمل (

المجلس)3(| شرح كتاب الصيام من اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان | الشيخ عبدالمحسن العباد البدر

عبدالمحسن البدر

قال المؤلف رحمه الله تعالى نقلا عن الامام النووي رحمه الله تعالى باب الشهر يكون تسعا وعشرين ثم ذكر حديث البخاري بخاري قال حديث ام ام سلمة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم حلف لا يدخل على بعض اهله شهرا فلما مضى - 00:00:02

فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهن او راح. فقيل له يا نبي الله حلفت الا تدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:22

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فحديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها وارضاها هذا الذي هو لفظ البخاري وقد اتفق عليه البخاري ومسلم وقد اتفق عليه اه مسلم معه على اخراجه - 00:00:42

ولكن السياق هو سياق البخاري وليس سياق مسلم والحديث متفق عليه وكل الاحاديث التي ندرسها في هذه الدروس وهي من كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان هي من الحديث المتفق عليه الذي اخرجه البخاري ومسلم واللفظ هو للبخاري دون مسلم. وقد - 00:01:02

فيما مضى ان الاصطلاح عند العلماء عندما يقولون متفق عليه يريدون اتفاق الشيخين البخاري ومسلم واحيانا يعينون ما هو اللفظ فيقولون اللفظ لفلان. فالحديث الذي معنا متفق عليه او الاحاديث التي معنا كلها متفق عليها - 00:01:32

ولكن اللفظ للبخاري. ولكن اللفظ فيها للبخاري وليس لمسلم. وآآ اه اشتمل على بيان ان الشهر يكون تسعة وعشرين كما يكون ثلاثين كما سبق ان مر في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ان ان امة امية لا نكتب ولا نحسب - 00:01:52

الشهر هكذا وهكذا واشار باصابع يديه العشر بانه يكون مرة ثلاثين ثم اشار انه هكذا وهكذا وهكذا وقبظ احدى اصابعه وانه يكون تسعة وعشرين. اي انه لا ينقص تسعة وعشرين ولا يزيد عن ثلاثين. فليس هناك شهر من الشهور القمرية واحد وثلاثون يوما - 00:02:22

ولا ثمانية وعشرين يوما وانما هو اما تسعة وعشرين وانما هو اما تسعة وعشرون واما ثلاثون. وهنا فيه بيان انه يكون تسعة وعشرين. انه يكون تسعة وعشرين ليس كل شهر تسعة وعشرين ولكن يكون تسعة وعشرين كما يكون ثلاثين. يكون تاما و - 00:02:52

مقداره ثلاثون يوما ويكون ناقصا ومقداره تسعة وعشرين يوما وهو تام وان كان ناقصا. وان كان فهو في حكم الشهر الذي هو ثلاثون لانه لا ينقص بنقصان العدد بل اه الاجر - 00:03:22

كامل والثواب عظيم عند الله عز وجل سواء كانت ستة وعشرين وسواء كان ثلاثين. وقوى حديث البخاري هذا النبي عليه الصلاة والسلام ال او اقسم على ان لا يدخل على نسائه شهرا - 00:03:42

ثم اعتزلهن في مكان خارج البيوت ولما صار او مضى تسعة وعشرون غدا عليهن او راح اي جاء اليهما في الصباح او في المساء من اليوم التاسع والعشرين فقيل له انك اليت الا تدخل شهرا وان - 00:04:02

وانه قد مضى تسعة وعشرون. فقال عليه الصلاة والسلام ان الشهر او الشهر الشهر يكون قال ان الشهر قال ان نعم ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما. ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما. ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما. يعني كما - 00:04:32

ثلاثين يوما وقد جاء في بعض الروايات عند البخاري وكان ذلك الشهر تسعة وعشرين. هذا شهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعة

وعشرين. اي انه كما يكون الشهر ثلاثين فيكون ايضا تسعة - 00:04:52
وعشرين الحديث دال على ان الشهر يكون تاما ويكون كونوا ناقصا اي اي شهر من الشهور يكون كذلك ويكون كذلك. يكون اما ثلاثين واما تسعة وعشرين اي شهر من الشهور؟ لا يختص ذلك برمضان ولا بغير رمضان. يمكن ان يكون اي شهر تام ويمكن ان يكون اي - 00:05:12
اي شهر يكون ناقصا ولكن ذلك الشهر الذي اعتزل فيه الرسول صلى الله عليه وسلم نساءه كان ناقصا وكان تسعة يوما ولهذا قال عليه الصلاة والسلام الشهر يكون او ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما. وعلى هذا - 00:05:42
فان فان الشهر يكون تاما ويكون ناقصا. ايها قال باب بيان معنى قوله صلى الله عليه واله وسلم شهرا عيد لا ينقصان. قال حديث ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان وذو الحجة - 00:06:02
ثم اورد حديث البخاري حديث ابي بكرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال شهر شهران لا ينقصان شهران لا ينقصان شهر عيد ذو رمضان وذو الحجة - 00:06:32
لا ينقصان شهر عيد رمضان وذو الحجة فبين عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث ان هذين الشهرين الذين هما موسمان من مواسم المسلمين رمضان موسم الصيام وذي الحجة موسم الحج هذان الشهران - 00:06:52
لا ينقصان فما معنى كونهما لا ينقصان؟ بعض العلماء قال انهما لا ينقصان بل يكونان تامين رمضان وذو الحجة لا يكونان تسعة وعشرين وانما يكونان ثلاثين. وهذا القول غير صحيح - 00:07:22
لماذا؟ لان النبي عليه لان الواقع المشاهد ان رمضان كثيرا ما يكمل ما ينقص كثيرا ما يكون تسعة وعشرين وكثيرا ما يكون ثلاثين. وقد جاء في بعض الاثار عن الصحابة انه قال - 00:07:42
ما صمناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرين اكثر مما صمناه ثلاثين. يعني معناه ان الاشهر التي صاموها مع النبي صلى الله عليه وسلم منذ فرض الصيام الى ان توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسعة اشهر لانه صام لان - 00:08:02
صيام فرض في السنة الثانية وصام رسوله وسلم تسعة رمضانات فهذه التسعة اكثرها كان ناقصا اكثرها كان تسعة وعشرين لهذا قال ما صومناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرين اكثر مما صمناه ثلاثين - 00:08:22
الشهر يكون شهر رمظان كما يكون ثلاثين كل تسعة وعشرين. وهذا الاثر الذي جاء عن بعظ الصحابة ان ما صاموه مع النبي وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صاموه ثلاثين هذا يدل على ان هذا القول غير مطابق للواقع ويخالف الواقع - 00:08:42
ثم ايظا اوظح من هذا قول الرسول صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين فان قوله وافطروا لرؤيته يعني معناه انه يمكن ان يرى الهلال ليلة الثلاثين فيصبح الناس مفترين - 00:09:02
طول الشهر تسعة وعشرين ولو كان الشهر لا يكون ناقصا ابدا اللي هو رمضان ما كان هنا فهناك حاجة الى ان يقول الرسول صلى الله عليه وسلم صوموا افطروا لرؤيته. وافطروا لرؤيته اي هلال شوال. لانه لا يفطر لرؤيته - 00:09:22
الا اذا رؤي ليلة الثلاثين. اما اذا كملت العدة والناس صاموا ثلاثين ابتداء من اول الشهر فانه يكون العيد بعد وقوله صوموا وافطروا لرؤيته يدل على ان الشهر يكون ناقصا او يكون تسعة وعشرين كما يكون - 00:09:42
كما يكون ثلاثين. اشهر او من اشهر ما ذكره العلماء في معنى هذا الحديث غير هذا القول غير الصحيح هو ان المقصود بذلك انه وان كان ناقصا من حيث العدد فهو تام من حيث الفظيلة والاحكام - 00:10:02
المترتبة على الصيام. فهو يعتبر تاما. وان كان العدد ناقصا. وان كان تسعة وعشرين فهو مثل ما لو كان ثلاثين في الفضل وفي ترتب الاحكام المتعلقة بالصيام فانه يكون مثله ولا فرق بين كون الشهر يكون تسعة وعشرين وكونه يكون ثلاثين في الفضل - 00:10:32
بل شهر رمظان اذا كان تسعة وعشرين ففظله مثل ما لو مثل ما لو كان ثلاثين فهو لا ينقص من حيث الثواب والاجر. والفظيلة والاحكام المترتبة على ذلك. لا فرق بين ان يكون تسعة - 00:11:02
وبين ان يكونوا ثلاثين هذا هو المقصود او المراد من قوله لا ينقصان. يعني لا ينقصان في الاجر والفظيلة. والاحكام المترتبة على

الصيام اذا كان تسعة وعشرين لا ينقص عن الشهر الذي يكون ثلاثين. ومن - 00:11:22
العلماء من قال ان هذين الشهرين وهما رمظان وذو الحجة لا ينقصان جميعا ولكن ينقص احدهما ويتم الاخر. وهذا ايضا ليس بمتعين وليس بلازم. بل يمكن ان يمكن ان ينقصان جميعا ويمكن ان ان يتمان جميعا ويمكن ان ينقص واحد منهما. لكن - 00:11:45
هو ليس مثل الاول الذي يقول ان كل شهر منهما لا بد ان يكون تاما لان هذا خلاف الواقع لكن كونه يكون واحد يتم وواحد ينقص هذا يحصل. لكن كونهم يتمان جميعا دائما وابدا - 00:12:15
هذا لا يكون هذا لا يكون. وعلى هذا فان النقص يعني معناه لا على كونه تسع وعشرين نقص وخلل. بل الاجر والثواب كامل ولو حصل النقص. وعلى فهذا فما جاء في الحديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر لانهم قالوا ان - 00:12:31
انه اذا كان رمضان يكون ثلاثين وستة والحسنة بعشر امثالها واليوم عن عشرة ايام يكون الانسان كأنه صام الدهر مثل ذلك لو رمضان تسعة وعشرين من صام رمضان تسعا وعشرين او صامه ثلاثين واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر. فالفضل واحد والحكم - 00:13:01
واحد الفظل واحد لكونه تسع وعشرين كما انه يكون له وهو ثلاثين. وايظا من حيث انه كصيام الدهر سواء كان رمظان تسع وعشرين او كان رمظان ثلاثين يظيف اليه ستة من شوال وتكون كصيام الدهر. وتكون كصيام الدهر - 00:13:21
كان هذا او هذا لا فرق بينهما في الاحكام ولا فرق بينهما في الفظيلة. قال بعظ اهل العلم وفي هذا دليل على ان على ان الفضل والاجر لا يكون تابعا للمشقة دائما وابدا بل يمكن ان يكون العمل - 00:13:41
الذي هو اقل من عمل اخر يكون مساويا له. وهذا يعني معناه انه وان كان تسعا وعشرين فانه في الاجر والثواب مثل الثلاثين. ومن المعلوم ان صيام ثلاثين غير صيام تسعة وعشرين في المشقة. لانه فيه زيادة يوم وزيادة - 00:14:01
عمل لكن يعني هذا الحديث يدل على ان الاجر والثواب لا يلزم ان يكون يعني مصاحبا للمشقة وموافقا للمشقة وان من يصوم ثلاثين افظل ممن يصوم تسعا وعشرين بل اذا صام رمظان تسعا وعشرين - 00:14:21
ومثل ما له صيمة وهو ثلاثين الاجر ثواب. من صام وهو تسع وعشرون آآ كذلك آآ آآ آآ ثوابه مثل ثواب من صام ثلاثين. لا يقال ان هذا لكون تسعة وعشرين ينقص لانه انقص في المشقة واقل في المشقة؟ لا - 00:14:41
بل الفضل كامل والاجر كامل ولا فرق بين كون رمضان يكون تسعة وعشرين ويكون ثلاثين اما شهر حجة كونه يكون ناقصا يعني طبعا آآ آآ يكون تسعة وعشرين ويكون ثلاثين - 00:15:01
لكن الحكم الذي يترتب عليه والاحكام اللي يترتب عليه ليست مثل رمضان من حيث الصيام لان هذا تسعة وعشرين وهذا تسعة وعشرين لان ذاك لا يصام وانما يعني اه هو شرى الحج وليس شهر الصيام لكن النقص الذي - 00:15:21
عنه لو حصل خطأ في الوقوف بعرفة بان وقف الناس في يوم عرفة في يوم في غير يوم عرفة. فان وقوفهم صحيح. وحجهم صحيح اذا وقفوا جميعا بناء على خطأ وبناء - 00:15:41
على غلط مثل ما لو شهد شاهدان بدخول الحجة ليلة الخميس ووقف ووقف الناس يوم الجمعة ثم تبين بعد ذلك ان شهود شهود زور فصار وقوفهم ليس مبنيا على صواب وليس مبنيا على يعني ثبوت بل تبين انه شهود زور فيما بعد - 00:16:01
فان الحج في هذه الحال لا يختلف عن الحج فيما لو كان الذين شهدوا انهم عدول وانه ما تبينه ان هناك خطأ. فلو حصل خطأ وحج الناس في غير يوم الحج وقفوا في غير يوم عرفة - 00:16:31
يعني اه وحصل وقوفهم جميعا في غير يوم عرفة وكان ذلك على سبيل الخطأ فانه لا ينقص اجرهم وثوابهم. ولا يكون في خلل لان الحج يوم يحج الناس وصوم يوم يصوم الناس. فاذا حج الناس وتبين ان حجهم تبين انه مبني على خطأ - 00:16:51
فانه لا ينقص ولا يكون حجهم ناقصا ولا يكون حجهم فيه شيء وليس فيه خلل قالوا وهذا هو معنى كون يعني شهر ذي الحجة لا يكون ناقصا يعني فيما لو حصل خطأ في دخوله ووقف الناس بعرفة في غير يوم الوقوف - 00:17:11
فانه لا ينقص اجرهم وثوابهم ولا ينقص حجهم بل يكون حجهم صحيحا. قالوا وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام شهران ينقصان

شهر العيد رمضان وذو الحجة رمضان وذو الحجة لا ينقصان هذا - 00:17:31
هو معنى النقص الذي قد الذي يتصور في ذي الحجة وهذا هو النقص الذي يكون في رمضان ومع ذلك لا ينقص الاجر والثواب لا في هذا ولا في هذا وكل ذلك حق صيام هذا حق وصيام هذا حق. ثم ايضا من الاحكام المترتبة على كونه يكون - 00:17:51
ثلاثين وكونه يكون تسعة وعشرين ان الانسان عندما يكون قضاء يقضي طبقا للشهر الذي حصل سواء كان ثلاثين او تسعة وعشرين. واذا كانت المرأة مثلا نفساء في كله وارادت ان تقضي كيف تقضي؟ هل تقضي ثلاثين او تقضي؟ تسع وعشرين؟ ان كان رمضان الذي صامه الناس تسعة وعشرين قبل - 00:18:11
تسعة وعشرين وان كان رمظان الذي صامه الناس ثلاثين تقظي ثلاثين لان الله تعالى يقول فعدة من ايام اخر يعني من صام صام ومن لم يصم لمانع يمنعه فاليه عدة من ان يمنوها وتكون هذه العدة مطابقة - 00:18:41
اهلي للشهر فان كان الشهر ثلاثين فيجب القضاء ثلاثين على النفساء التي افطرت رمظان كله بسبب نفاسها وان كان رمظان تسعا وعشرين فهي تقظي تسع وعشرين مثل ما صام الناس تصوم نصوم اياه القظى مثل الاداء - 00:19:01
القضاء يكون مثل الاداء. فهذا هو معنى قوله عليه الصلاة والسلام شهر شهران لا ينقصان شهر عيد اه رمظان وذو الحجة. ثم قوله شهر عيد اظيف الى العيد. والمسلمون لهم - 00:19:21
فقط لا ثالث لهما. ولهذا يأتي في كتب الحديث وكتب الفقه كتاب العيدين. العيدين لان ما في للمسلمين الا عيدين فقط ما في ما في عيد ثالث ولا رابع ولا خامس وانما هما عيدان فقط قال شهر عيد هما - 00:19:41
الى العيد لان رمضان يعني اه العيد هو عيد الفطر وعيد الاضحى يعني يقال له عيد الاضحى عيد الحج اللي يكون في الحج عيد الاضحى. اليوم الذي يضحي فيه الناس. ويبدأ فيه - 00:20:01
ذبح الاضاحي وكل منهما مرتبط بعبادة. فعيد الاضحى يكون بعد الاتيان بالحج اي الركن الاعظم الذي هو الوقوف بعرفة ومن فاته الوقوف الحج فاذا وقف الناس بعرفة واصبحوا من اليوم العاشر فانهم فانه يكون عيدا لهم - 00:20:21
عيد الاضحى ويوم الحج الاكبر وهو يوم الحج الاكبر ان يضيف العيد اليه ولا اشكال في اضافة العيد الا في الحجة لان العيد في ذي الحجة. لكن رمضان ليس يعني - 00:20:51
العيد في شوال وليس في رمضان وانما هو في شوال. وهو اول يوم من شوال. فكيف قيل شهر عيد مع ان العيد ليس في رمضان وانما هو في شوال قيل لانه لقربه منه لقربه - 00:21:11
اضيف اليه لقربه منه. وليس معنى ذلك لكونه منه. لان العيد ليس من رمضان خارج رمضان. في اول يوم من ولكنه بسبب رمظان ولهذا يقال له عيد الفطر عيد الفطر وهو شكر لله عز وجل على نعمة اتمام الصيام - 00:21:34
والافطار من شهر رمضان بعد اكماله. ولهذا الله تعالى شرع للناس عند اكمال رمضان عبادتين كل منهما مضاف الى الفطر عيد الفطر وزكاة الفطر. عيد الفطر وزكاة الفطر. وكل منهما مضاف الى الفطر. اي الى اكمال - 00:21:58
صيام والى اتمام النعمة التي انعم الله تعالى بها على العباد وهي صيام شهر رمضان وقد جاء في الحديث للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه. فرحة عند فطره لانه اتم العبادة - 00:22:18
وفق لاتمام العبادة. وكل يوم يصومه الانسان في رمضان يفرح لانه وفق لاتمام صيام صيام يوم من رمضان ويفرح الفرحة الاكبر الفرحة الكبرى يعني بالنسبة لما يحصل في الدنيا اذا افطر في اخر يوم من رمضان لانه - 00:22:38
ولذلك وفق لاتمام الصيام كله من اوله لاخره. ولهذا وجبت زكاة الفطر وجاء عيد الفطر بعد اكمال او بعد صيام اخر يوم من رمضان. وبعد الافطار في اخر يوم من رمضان جاء عيد الفطر - 00:22:58
قالوا فاظافته الى العيد مع ان العيد ليس منه لقربه منه. وقد يظاف الشيء الى ما يقاربه قد يضاف الشيء الى ما يقاربه الى ما يقاربه كما جاء في بعض الحديث المغرب وتر النهار مع ان المغرب ليست في النهار. وانما هي في اول الليل. ولكنها قريبة - 00:23:18
النهار لان النهار نهايته الغروب والليل بدايته الغروب فاذا غربت الشمس انتهى النهار وبدأ الليل والحد الفاصل بين الليل والنهار غروب

الشمس. الحد الفاصل بين الليل والنهار وغروب الشمس. وقد جاء في الحديث انها وتر النهار - 00:23:48
مع انها ليست من النهار وانما هي صلاة الليلية. صلاة ليلية جهرية. بخلاف صلوات النهار فانها سرية. وان لكن لقربها من النهار اظيفت الى النهار فقيل لها وتر النهار. فكذلك عيد الفطر كون شهر رمضان يضيفها الى العيد مع النبي - 00:24:08
لانه قريب منه. لانه قريب منه وملاصق له تماما. ويليه مباشرة ويليه مباشرة. فاذا عرفنا ان اضافة العيد اليهما بالنسبة لذي الحجة لا اشكال فيها. لان العيد هو من شهر - 00:24:28
ذو الحجة واما عيد الفطر فان العيد ليس من شهر الحج في شهر رمضان بل ومن بل هو اول يوم من شوال ولا انه اضيف اليه لقربه منه ولكون العين سبب يعني سبب لكون - 00:24:48
هو نتيجة لاكمال الصيام. وسببه اكمال الصيام. فمن ذلك جاء عيد الفطر. جاء عيد الفطر اتمام الصيام واكمال الصيام. شكر لله عز وجل له على هذه النعمة. شكرا لله عز وجل على هذه النعمة وعلى هذا فقد عرفنا - 00:25:08
هذا الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام شهران لا ينقصان شهر عيد اه رمظان وذو الحجة نعم قال باب بيان ان الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وان له الاكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي - 00:25:28
يتعلق به الاحكام من الدخول في الصوم. ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك. قال حديث علي بن حاتم رضي الله عنه قال لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عمدت الى عقال اسود والى عقال ابيض فجعلتهما - 00:25:48
تحت وسادتي فجعلت انظر فجعلت انظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكرت له ذلك فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار. ثم اورد - 00:26:08
حديث البخاري حديث عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه المتعلق بابتداء الصيام ابتداء الصيام او الوقت الذي يبدأ فيه الصيام وهو طلوع الفجر وقد سبق ان عرفنا ان تعريف الصيام هو الامساك تعريف الصيام - 00:26:28
الصيام الشرعي الامساك عن الاكل والشرب من طلوع الفجر الى غروب الشمس من طلوع الفجر الى غروب الشمس فهذا هو البداية هو البداية الذي هو طلوع الفجر. والاحكام تتعلق بطلوع الفجر من حيث دخول النهار - 00:26:48
اللي هو النهار الشرعي دخول النهار الذي يكون فيه الصيام وتحل فيه صلاة الفجر وقبل ذلك الفجر الذي هو الفجر الثاني الفجر الصادق الذي يحل معه آآ صلاة الفجر ويبدأ الصيام قبله يأكل الناس ويشربون ويصلون - 00:27:08
من الليل ما شاءوا ولا يجوز لهم ان يصلوا الفجر. لان الفجر انما تبدأ بطلوع الفجر وقبل طلوع الفجر الثاني ليس هذا من النهار وليس محلا لصلاة الفجر ولكنه محل للاكل والشرب لمن - 00:27:38
يريد ان يصوم ومحل للصلاة اي صلاة الليل وكون الانسان يصلي من الليل ويوتر وقد جاء في الحديث اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا وقال آآ آآ صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح - 00:27:58
اتى بركعة توتر ما مضى يعني معناها يأتي بها بالليل الذي هو قبل طلوع الفجر الثاني وعلى هذا فالحد الفاصل الذي تبنى عليه احكام الصيام او حكم الصيام وكذلك صلاة الفجر. طلوع الفجر الثاني. طلوع الفجر الثاني - 00:28:18
وهو الفجر المعترظ في الافق الذي يظهر معترظا ثم يتزايد الظوء حتى تطلع الشمس هذا هو الفجر الصادق. وهناك فجر اخر يقال له فجر كاذب. وهو الذي يظهر مستطيل في الافق وهو - 00:28:38
اخبر كاذب السرحان ليس واضحا نوره وضياؤه وليس معترضا ولكنه مستطيل في الافق ثم يتلاشى ويذهب اما الفجر الصادق فهو يظهر معترظا يتزايد حتى طلوع الشمس ويتزايد حتى تطلع الشمس. فالفجر الاول الذي هو الكاذب والذي هو قبل طلوع الفجر - 00:28:58
المعترض هذا الفجر يبيح الاكل والشرب وصلاة الليل والوتر ولكن لا يجوز فيه لا يجوز فيه يعني صلاة الفجر لا يجوز تؤدى فيه صلاة الفجر لانه ما دخل وقتها دخل وقتها في الفجر الثاني هو الاول ولكنه محل للاكل والشرب من يريد ان يصوم لمن يريد - 00:29:28
ان يصوم هذا محل له ان يأكل ويشرب. ويصلي الوتر ويصلي صلاة الليل. فاذا طلع الفجر الثاني لا يصلي الليل انتهت والوتر لا يقضيه

بعد طلوع الفجر وانما يقضيه في الضحى لو فاته ان يقضيه في قبل طلوع الفجر يقضيه بالضحى - 00:29:58
ولكنه لا يقضيه وترا يقضيه شفعا. يضيف اليه ركعة. يضيف الى ما كان يصليه ركعة. كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا لم يصلي صلاته من الليل لامر منعه من ذلك صلى من الضحى ثنتي عشرة ركعة لانه كان يصلي احدى عشر وكان يصلي قضاء - 00:30:18
من الضحايا تنتهي عشرة ركعة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. حديث عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه قال لما نزلت آآ حتى يتبين لكم الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر. عمد الى - 00:30:38
احدهما ابيض والثاني اسود وجعلهما تحت وسادته وجعل ينظر اليهما. فما يتبين له الابيض من الاسود. فجاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم من الغد وقال انني فعلت كذا وكذا قال انما ذاك انما ذاك الليل والنهار سواد الليل وبياض النهار - 00:30:58
يعني ليس المقصود خيط من الخيوط الحبال وانما المقصود به بياض الليل وسواد النهار بياض الليل وسواد سواد الليل سواد الليل وبياض النهار. هذا هو المقصود به. سواد الليل وبياض النهار هذا المقصود به ليس المقصود به. يعني خيوط بيض - 00:31:18
اللي هو عمر اللي اللي حبال لا وانما المقصود به هذا وهذا. وذلك ان الفجر عندما يظهر يظهر كالخيط معترض دقيق ثم يتزايد حتى تظهر الشمس. فاذا وجد ذلك الفجر المعترض - 00:31:38
الذي يكون في الافق معترضا ويتزايد عند ذلك يحل الصيام عند ذلك يأتي وقت الصيام يمتنع الانسان من الاكل ويأتي وقت صلاة الفجر. ويأتي وقت صلاة الفجر. اه هناك اشكال وهو ان - 00:31:58
بن حاتم رضي الله عنه متأخر الاسلام. والاية نزلت يعني قبل ذلك. وآآ حديث عدي يقول لما نزل نزلت الاية ومن المعلوم انها نزلت في اول ما نزل الصيام اول ما شرع الصيام - 00:32:18
والحديث الثاني الذي بعد هذا يعني الذي سيأتي بعد هذا انهم كانوا ايضا استشكلوا ما استشكله آآ عدي ابن ادم ولكنه نزل بعد ذلك من الفجر فعرفوا ان المقصود سواد الليل وبياض النهار. لكن حديث عدي بن حاتم واسلام عدي بن حاتم متأخر. فيكون هناك اشكال - 00:32:38
قوله لما نزلت لما نزلت قالوا ويجاب عن هذا الاشكال ان الحديث فيه او ان فيه اختصار وهو انها لما نزلت الاية واسلم اه اه اه سمع اه وتليت عليه الاية فهم هذا الذي فهمه الصحابة في اول ما نزلت الاية وان - 00:33:01
من ذلك ان المقصود من ذلك آآ هي انهم يعني آآ يكونوا خيوط سود وخيوط يتميز بها يميز بها الانسان الليل من النهار او يتميز بها كونه يعني جاء النهار وما جاء - 00:33:31
قالوا فالجواب عن هذا الاشكال هو ان انه فيه اختصار وان فيه اجمال وانها لما نزلت الاية واسلم وتليت عليه الاية او سمع الاية فهم منها هذا الفهم الذي فهمه فيه الصحابة اولا - 00:33:51
ان المقصود بذلك خيوط سود وبيض. ينظرون اليها في الليل حتى يتبين الخط الابيض من الخط الاسود وعلى هذا فقد عرفنا ان الاية جاءت مبينة ان المقصود ابتداء الصيام عندما يأتي الصبح الفجر الصادق المعترظ في الافق - 00:34:11
الذي يبدأ قليلا معترظا في الافق ثم يتزايد عندما يبدأ هذا الخيط المعترض في الافق فانه يكون الامساك عن اكل وشرب وتحل صلاة الفجر. وتحل صلاة الفجر. نعم قال حديث سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من - 00:34:41
فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في في رجله الخيط الابيظ والخيط الاسود ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعد من الفجر فعلموا انه انما يعني الليل والنهار. وهذا الحديث حديث سالم ابن سعد - 00:35:11
الساعدي رضي الله عنه يعني فيه انها لما نزلت الاية لم ينزل فيها من الفجر بل نزلت بدون من الفجر. فكان رجال من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم يربطون يربطون بارجلهم خيوطا - 00:35:31
خيطا ابيظا وخيط اسود فيأكل وينظر الى هذين الخيطين حتى يتبين هذا من هذا فنزلت من الفجر فنزلت من الفجر هذه الجملة

التي هي من الفجر نزلت بعد ذلك. فعلموا ان المقصود بياض الليل بياض النهار وسواد الليل - 00:35:51
بياض النهار وسواد الليل علموا ان المقصود ليس هذه الخيوط التي فهموها وانما المقصود من ذلك بياضا نهار وسواد الليل لما نزلت من الفجر. وفي هذا دليل على ان الاية فقد تنزل غير كاملة - 00:36:11
من اولها الى اخرها بل قد يتأخر جزء منها عن باقيها وينزل بعد ذلك لان هذا الحديث يدلنا على انها نزلت الاية بدون كلمة من الفجر. وانهم صاروا يفعلون هذا الفعل ثم - 00:36:30
لذلك نزلت من الفجر فتبين لهم ان المقصود بالخيط الاسود والخيط الابيظ انه سواد يعني سواد الليل وبياض ثم قد يقال كيف لم يفهم عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه وارضاه يعني هذا الذي يعني - 00:36:50
اه يعني بقى مع ان الاية قد نزل اخرها او باقيها وهي من الفجر هل يمكن ان يكون يعني عدي ابن رضي الله عنه ما ما تنبه يعني لهذا الامر ما تنبه لهذا الامر وانما وان نكون مقصود بها من الفجر يعني - 00:37:10
سبب الفجر بسبب الفجر يكون يعني معنى هذا ان كلمة الفجر اوضحت وبينت وفهم الصحابة منها ان المقصود من ذلك اه انما هو بياض النهار وسواد اه الليل وقد عرفنا بهذا ان وقت الصيام يبدأ بطلوع الفجر الثاني الفجر المعترض الذي يكون في الافق - 00:37:30
يعني حتى يعني حتى تطلع الشمس. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:38:00